



جمهورية مصر العربية
رئيسيّة الاتصالات

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٠١٤ لسنة ٢٠٥٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المستندات،

وعلي قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة

تكنولوجيا المعلومات،

وعلى ما عرضه وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات،

وبعد موافقة مجلس الوزراء.

قرر

(المادة الأولى)

ينشأ مجلس أعلى للأمن السيبراني للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات يتبع رئاسة مجلس الوزراء يسمى "المجلس الأعلى للأمن السيبراني" ويشكل برئاسة وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وعضوية ممثلي وزارات (الدفاع، الخارجية، الداخلية، البريد والثروة المعدنية، الكهرباء والطاقة المتعددة، الصحة والسكان، الموارد المائية والري، التموين والتجارة الداخلية، الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات) وجهاز المخابرات العامة، البنك المركزي المصري، عدد (٣) من ذوي الخبرة في الجهات البحثية والقطاع الخاص يرشحهم المجلس ويصدر بتعيينهم قرار من وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

(المادة الثانية)

يختص المجلس المشار إليه بالمادة الأولى بوضع إستراتيجية وطنية لمواجهة الأخطار والهجمات السيبرانية والإشراف على تنفيذ تلك الإستراتيجية وتحديثها تماشياً مع التطورات التقنية المتلاحقة.

(المادة الثالثة)

يقوم أعضاء المجلس بمراجعة مهامه وتشكيل أمانة فنية تنفيذية تابعة له وما يتبعها من إدارات ومراكز في جلساته الأولى، يصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها ومعاملتها المالية قرار من رئيس مجلس الوزراء.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي تاريخ نشره.

رئيس مجلس الوزراء

مهندس إبراهيم محلب

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ صفر سنة ١٤٣٦ هـ

الموافق ١٥ ديسمبر سنة ٢٠١٤

صورة مرسلة إلى السيد / وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

رئيس

هيئة مستشاري مجلس الوزراء

الرئيسي

المستشار / السيد محمد السيد الطحان

